٢ ــ تعيد التأكيد على الحق الثابت في تقرير المصير والاستقلال لجميع الشعوب الواقعة تحت الاستعمار وانظمة التمييز العنصري وانواع السيطرة الاجنبية الاخرى ، وتدعيم شرعية نضالها ، خصوصا نضال الحركات التحررية ، وذلك وفقا لاغراض ميثاق الامم المتحدة ومبادئه وسواه من قرارات أجهزتها ذات الصلة بالموضوع .

٣ ــ تدين استمرار أعمال القمع والارهاب التي تقوم عليهـــا الانظمة الارهابية والعنصرية في انكار حق الشعوب الشرعي في تقرير المصير والاستقلال ، وغيرهما من حقوق الانسان وحرياته الاساسية .

وانها بالنتيجة جعلت عددا من الدول التي كانت متحمسة لادراج بند « الارهاب » على جدول أعمال الجمعية العمومية تصوت ضد القرار السابق وجعلت بعضها الآخر يستنكف عنه . وقد طلب القرار في فقرته الثامنة من الامين العام تقديم دراسة تحليلية حول الموضوع الى الدورة الثامنة والعشرين للجمعية العمومية وقد فعل . وجـــاء التقرير متضمنا أقساما تتناول نواحي شتى من الاسباب الخفية المؤدية الى « البؤس والاحباط والاسى واليأس » والتي ما كانت لتوجد في التقرير لولا صياغة البند على الشكل الذي صيغ فيه والذي أوردناه .

٨ ــ اقرار حقوق شعب فلسطين :

كان من نتيجة تصعيد نضال الشعب الفلسطيني والدول العربية على الصعيدين السياسي والعسكري أن ابتدأت الامم المتحدة تعترف بحقوق الشعب الفلسطيني . ففي قرارها رقم ٢٥٣٥ ب (الدورة ٢٤) تاريخ ١٩٦٩/١٢/١٠ أكدت الجمعية العامة حقوق شعب فلسطين الثابتة التي لا يمكن التنازل عنها . وبالاضافة الى ذلك فان الجمعية العامة اعتبرت الاحتلال الاسرائيلي للاراضي العربية بمثابة استعمار وان نضال الشعب العربي هو نضال ضد الاستعمار وأكدت شرعية نضـــال الشعوب الخاضعة للسيطرة الاستعمارية والاجنبية ، والمعترف بحقها في تقريـــر المصير لكي تستعيد ذلك الحق بأية وسيلة في متناولها (القرار رقم ٢٦٤٩ (الدورة ٢٥) تاريخ ١٩٧٠/١١/٣٠) . وفي قرارها رقم ٢٦٧٢ ج (الدورة ٢٥) تاريخ ١٩٧٠/١٢/٨ اعترفت الجمعية العامة لشعب فلسطين بالتساوي في الحقوق وبحق تقرير المصير ، وفقا لميثاق الامم المتحدة وأعلنت أن الاحترام التام لحقوق شعب فلسطين الثابتة التي لا يمكن التنازل عنها هو عنصر أساسي في اقامة سلم عادل ودائم في الشرق الاوسط . كما أكدت أيضا في قرارها رقم ٢٧٨٧ (الدورة ٢٦) تاريخ ٦ كانون الاول ١٩٧١ شرعية نضال الشعوب في سبيل تقرير المصير والتحرر من الاستعمار والتسلط والاستعباد الاجنبي ولا سيما في افريقيا الجنوبية وعـــلى الخصوص شـــعوب زمبابوي وناميبيا وموزامبيق وغينيا (بيساو) وكذلك الشعب الفلسطيني بكل الوسائل المتوفرة التي تنسجم مع ميثاق الامم المتحدة ، وتأكدت هذه المبادىء أيضا في قراراتها رقم ٢٩٥٥ (الدورة ٢٧) تاريخ ١٩٧٢/١٢/١٢ ، وقرارها رقم ٣٠٣٤ (الدورة ٢٧) تاريخ ١٨/ ١٩٧٢/١٢ ، وقرارها رقم ٣٠٧٠ (الدورة ٢٨) تاريخ ١٩٧٣/١١/٣٠ وقرارها رقم ٣١٠٣ (الدورة ٢٨) تاريخ ١٩٧٣/١٢/١٢ . ولا بد من أن نسجل هنا ما أكده الامين العام يو ثانت منذ عام ١٩٦٧ اذ جاء في تقريره السنوي المرفوع للجمعية العامـــة في أيلول (سبتمبر) « لكل شعب في أي **حق طبيعي** في أن يكون في وطنه وأن يبني مستقبله فيه . وهذا ينطبق من دون ريب على اللاجئين العرب من فلسطين » (التقرير رقم A/6701/add. 1. الفقرة ٧) .